صلاة الكسوف

تكرار صلاة الكسوف

السؤال: **هل لجماعة المصلين أن يكرروا صلاة الخسوف والكسوف إذا لم ينكشف ما بهم؟**

الجواب: صلاة الكسوف والخسوف إذا وجد سببهما وهو ذهاب ضوء أحد النيرين –الشمس والقمر- أو بعضه، فالناس يفزعون إلى الصلاة، ويدعون الله -جل وعلا-، ويتصدقون، ويعتقون حتى ينكشف ما بهم، لكن إذا صلوا الصلاة المشروعة المتسمة بالطول اقتداء بالنبي -عليه الصلاة والسلام- ثم سلم الإمام وهو لم ينكشف فإن الصلاة لا تُعاد، فإن النبي -عليه الصلاة والسلام- صلاها مرة واحدة، ومع ذلك يتمون الوقت حتى ينكشف ما بهم بالدعاء والاستغفار والتضرع إلى الله -جل وعلا-، وأما الصلاة فلا تعاد.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والسبعون 16/3/1433هـ